القاهرة فى ١٧ نوفمبر ١٩٧٥

صاحب السعادة

بالإشارة إلى كتابكم بتاريخ اليوم ، طلبتم تأكيد استمرار العمل بالكتب المتبادلة الملحقة ببروتوكول التجارة لعام ١٩٦٩ والتى تتضمن :

(ا) يسند إلى شركة النصر تنفيذ العمليات التجارية فيما بين بلدينا بالتعاون مع الشركات السنغالية .

(ب) إن شركة النصر ، وقد أسند إليها تنفيذ العمليات التجارية فيما بين البلدين ، ومن أجل حسن سير عملياتها ، فقد اتفق على أن تتعامل مع الشركات السنغالية الوطنية مباشرة .

أتشرف بأن أؤكد لكم أن هذا هو ما تم الإتفاق عليه بيننا .

وأرجوا أن تتقبلوا ، يا صاحب السعادة ، فائق تحياتى واحترامى ،

وزير خارجية السنغال

أساوسكا

إلى السيد نائب رئيس الوزراء ووزير خارجية
جمهورية مصر العربية

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٤٣٧ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١١ مايو سنة ١٩٧٦ بشأن الموافقة على بروتوكول التبادل التجارى والكتاب المتبادل الملحق به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية السنغال الموقع عليهما بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١١/١٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢١ يونيو سنة ١٩٧٦ ؛

قرر :

مادة وحيدة : ينشر فى الجريدة الرسمية بروتوكول التبادل التجارى والكتاب المتبادل الملحق به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية السنغال الموقع عليهما بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١١/١٧ ويعمل به اعتبارا من ٢١ يونيو سنة ١٩٧٦ .

تحريرا فى ١٥ رجب سنة ١٣٩٦ (١٢ يوليه سنة ١٩٧٦)

إسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٨ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على اتفاق التجارة والكتاب المتبادل الملحق به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية اليونان الموقع عليهما بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٢/١١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التجارة والكتاب الملحق به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية اليونان الموقع عليهما بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٢/١١ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برياسة الجمهورية فى ١١ جمادى الأولى سنة ١٣٩٦ (١١ مايو سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

اتفاق تجارى

بين وحكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية اليونان

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية اليونان آخذين فى الاعتبار الظروف الموانية والقائمة بينهما لتنمية العلاقات التجارية بين البلدين وتحدوهما الرغبة فى تنشيط وتنمية هذه العلاقات على أساس من المساواة والمصلحة المتبادلة ، اتفقتا على إبرام اتفاق التجارة الحالى .

(مادة ١)

تتخذ الحكومتان كافة الإجراءات اللازمة لتسهيل وتنمية المبادلات التجارية بينهما بطريقة متوازية ومنتظمة وفقا لأحكام هذا الاتفاق ، وفى إطار القوانين السارية فى كل من البلدين ، وذلك خلال فترة صلاحية هذا الاتفاق .

(مادة ٢)

يمنح كل من الطرفين المتعاقدين للآخر شرط الدولة الأولى بالرعاية فيما يختص بالرسوم الجمركية والرسوم الإضافية ، والرسوم والضرائب الداخلية ، وكذلك فى طريقة تحصيل هذه الرسوم والضرائب والقوانين الجمركية ، والإجراءات الجمركية المتعلقة باستيراد وتصدير البضائع والتى منشؤها أحد الطرفين المتعاقدين . ولا تنطبق هذه المعاملة على :

(أ) الميزات التى منحها أو قد يمنحها أحد الطرفين المتعاقدين لدول أخرى بهدف تكوين وحدة جمركية معها أو إنشاء منطقة تبادل حر .

(ب) الميزات التى منحها أو قد يمنحها أحد الأطراف المتعاقدة لتسهيل المرور عبر الحدود مع الدول المتاخمة .

(مادة ٣)

يتم تسوية قائمة البضائع المتبادلة بين الطرفين المتعاقدين والخاصة بالمنتجات المبينة بالقائمة(أ) (صادرات مصرية) والقائمة(ب) (صادرات يونانية) بالطريقة الحسابية وفقا لأحكام اتفاقية الدفع الموقعة بين البلدين بتاريخ اليوم .

والقوائم المذكورة صالحة للعمل بها بالنسبة للسنة الأولى، كما أنها تشكل أساسا لإعداد القوائم للسنة الثانية والثالثة من صلاحية العمل بهذا الاتفاق .

(مادة ٤)

يسمح الطرفان المتعاقدان باستيراد وتصدير منتجات أخرى غير مبينة بالقائمتين (أ ،ب) المذكورتين فى المادة (٣) فقرة (أ) .

وتتم تسوية قيمة هذه المنتجات غير الواردة فى القائمتين (أ،ب) وكذلك تكاليف الشحن وأقساط التأمين والمصروفات المتعلقة بها بعملات قابلة للتحويل يقبلها الطرفان .

(مادة ٥)

يسمح الطرفان المتعاقدان باستيراد وتصدير البضائع موضوع المبادلات بين البلدين وفقا لأحكام الاتفاق الحالى وطبقا للتشريعات السارية فيهما.

(مادة ٦)

اتفق الطرفان المتعاقدان على أن تحدد أسعار البضائع المتبادلة بموجب هذا الاتفاق على أساس الأسعار العالمية ، أى الأسعار المطبقة فى الأسواق الرئيسية لذات البضائع .

(مادة ٧)

تخصص البضائع المتبادلة بين البلدين للاستهلاك المحلى للدول المستوردة ، وفى الحالة العكسية فإن إمكانية إعادة التصدير تخضع لموافقة مسبقة من السلطات

(مادة ٨)

يقوم الطرفان المتعاقدان ، وفقا للقوانين المعمول بها فى كل منهما ، بتسهيل إجراءات اشتراك المؤسسات المعنية فى المعارض والأسواق التجارية التى تقام على أراضى كل منهما ، كما يقومان بتسهيل دراسة السوق وتبادل المعلومات .

(مادة ٩)

السلع الموردة إلى كل من البلدين والمخصصة للعرض فى الأسواق والمعارض ، والمناقصات والعينات والأجهزة المستخدمة لتجميع وإقامة الآلات وكذلك كل سلعة أخرى منصوص عليها فى القوانين الداخلية ، يسمح بدخولها فى كل من البلدين بإفراج مؤقت معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب طبقا للقوانين والإجراءات الجمركية المعمول بها ، وذلك لضمان إعادة تصديرها أو دفع الرسوم الجمركية والضرائب المقررة فى حالة عدم إعادة تصديرها خلال الموعد المحدد .

(مادة ١٠)

تشكل لجنة مشتركة من ممثلى الطرفين المتعاقدين . وتكون مهمة هذه اللجنة وضع قوائم السلع المتبادلة المنوه عنها فى المادة٣ من هذا الاتفاق ودراسة ظروف سير الاتفاقية الحالية ، وتسهيل تنفيذها . ويمكن للجنة بصفة خاصة التقدم بأية اقتراحات تهدف إلى زيادة إمكانية التبادل وتنمية العلاقات التجارية بين البلدين ، تجتمع اللجنة المشتركة مرة فى كل سنة فى القاهرة وأثينا بالتبادل .

(مادة ١١)

الاتفاق الحالى يحل محل اتفاق التجارة بين البلدين الموقع بتاريخ ٢١ مايو ١٩٥٣ ، وكذلك البروتوكولات المتعلقة به وملحقاته . ويصبح ساري المفعول اعتبارا من أول يناير ١٩٧٦ ، وينتهى العمل به فى ٣١ ديسمبر ١٩٧٨ . وبعد هذا التاريخ ، يمتد العمل به بصفة تلقائية من سنة إلى أخرى مالم يطلب أحد الأطراف المتعاقدة إلغاءه قبل ثلاثة أشهر من انتهاء العمل به . ويحتفظ كل من الطرفين المتعاقدين بحقه فى إبداء رغبته نحو انتهاء العمل بهذا الاتفاق عن طريق إخطار كتابى قبل ثلاثة أشهر من تاريخ إنتهاء أية فترة من الفترات السنوية .

ويتم التصديق على هذا الاتفاق بواسطة السلطات المختصة للبلدين .

وانتهاء العمل بهذا الاتفاق لا يؤثر على قانونية سريان وتنفيذ العقود المبرمة فى نطاق هذا الاتفاق بواسطة الهيئات المعنية والتى تمت الموافقة عليها من السلطات المختصة للبلدين .

وقع فى القاهرة فى ١١ فبراير ١٩٧٦ من نسختين أصليتين باللغة الفرنسية ولكل منهما حجية متماثلة .

عن حكومة جمهورية مصر العربية	عن حكومة جمهورية اليونان
زكريا توفيق عبد الفتاح	جون فار فيتسيوتيس

القائمة (أ)

منتجات جمهورية مصر العربية المصدرة إلى جمهورية اليونان خلال السنة التعاهدية الأولى

المنتجات	الكمية	القيمة بالدولار الأمريكى
قطن	—	١٢,٠٠٠,٠٠٠
بترول خام	٤٠٠,٠٠٠ طن	—
مولاس	—	٥٠٠,٠٠٠
منسوجات قطنية ومنسوجات أخرى	—	٢٥٠,٠٠٠
أدوات زجاجية	—	٥٠٠٠٠
أرز كارجو	—	٣٠٠٠٠٠
منتجات دوائية	—	٥٠,٠٠٠
جلسرين	—	٥٠,٠٠٠
مشروبات كحولية	—	٥٠,٠٠٠
أخشاب صناعية (نوفوبان)	—	٢٠٠,٠٠٠
منتجات بلاستك	—	١٠٠,٠٠٠
عوادم كتان	—	٢٠٠,٠٠٠
نفتالين	—	١٠٠٠٠٠
فوسفات خام	—	للتذكرة
متنوعات	—	٣٠٠,٠٠٠

كميات القطن التى صدرت أو التى سوف تصدر إلى اليونان اعتبارا من أول يناير ١٩٧٦ تنفيذا للعقود التى سبق إبرامها وتم موافقة السلطات المختصة للبلدين عليها لن تخصم من الحصة المنوه عنها بعاليه .

القائمة (ب)

منتجات جمهورية اليونان التى يتم تصديرها إلى جمهورية مصر العربية خلال السنة التعاهدية الأولى

منتجات	القيمة بالدولار الأمريكى
تبغ	٢٦,٠٠٠,٠٠٠
زيتون	٨٠٠,٠٠٠
عجينة زيت الزيتون	٤٠٠,٠٠٠
مفطر النبيذ	١,٨٠٠,٠٠٠
منتجات دوائية	٧٠٠,٠٠٠
فلفونيا	١٥٠,٠٠٠
حجر ايمرى	٥٠,٠٠٠
مستكة	٥٠,٠٠٠
خروب	٥٠,٠٠٠
ورق ومنتجات ورق	٢٠٠,٠٠٠

تنفذ هذه الكمية بنسبة حوالى ٤٠٪ تبغ برلى وحوالى ٦٠٪ تبغ شرقى . وكميات التبغ التى صدرت أو التى سوف تصدر إلى مصر اعتبارا من أول يناير ١٩٧٦ تنفيذا لعقود سبق إبرامها وتمت موافقة السلطات المختصة للبلدين عليها لا تدخل ضمن الحصة المنوه عنها بعاليه .

وزارة الخارجية

قــرار :

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٤٣٨ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١١ مايو ١٩٧٦ بشأن الموافقة على اتفاق التجارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية اليونان الموقع عليه بالقاهرة بتاريخ ١١ فبراير ١٩٧٦ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢١ يونيو ١٩٧٦ ؛

قــرر :

مادة وحيدة : ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التجارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليونان الموقع عليه بالقاهرة بتاريخ ١١ فبراير ١٩٧٦ ويعمل به اعتبارا من أول يناير ١٩٧٦ ؛

تحريرا فى ١٤ رجب سنة ١٣٩٦ (١٢ يوليو سنة ١٩٧٦)

إسماعيل فهمى